



٥٢٧٥
٢٠٢٤/٤/٢٠



مؤسسة بنك الشفاء المصري
قطعة ٤٤ التجمع الثالث / بجوار مستشفى القاهرة الجديدة / القاهرة

ترخيص رقم (١٤٨) لسنة ٢٠٢٤

على مستوى الجمهورية (لمدة عام كامل)

من ١/٥/٢٠٢٤ إلى ٣٠/٤/٢٠٢٥ بالنسبة للبنوك وشركات التحصيل
وهي الفترة من ١/٥/٢٠٢٤ إلى ١٢/٣/٢٠٢٤ بالنسبة للإيداعات غير محددة القيمة

بالاطلاع على ما جاء بقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢٣ بتاريخ ٢٠٢١/٦/٩ والمنظم لقواعد وشروط جمع المال؛

و على الطلب المقدم من مؤسسة بنك الشفاء المصري المقيدة برقم ٥٩٦ لعام ٢٠١٠ بالوحدة المركزية للمجتمعات بجمع المال وذلك بغرض تقديم المساعدات العلاجية
للمستحقين بصورة منتظمة .

أولاً : - ووفق لمؤسسة بنك الشفاء المصري المقيدة برقم ٥٩٦ لعام ٢٠١٠ بالوحدة المركزية للمجتمعات الترخيص بجمع المال علي أن يكون الجمع بالوسائل الآتية.

أن يكون الجمع عن طريق فتح حسابات البنوك الآتية:

م	البنك	رقم الحساب
١.	البنك الأهلي المصري	١٠٦٣٠٧٠٣١٢٤٢١٧٠٠١٩ ١٠٦٣٠٧٠٣٧٤٣٠٦٠٠٠١٥ ١٠٦٣١٦٠٣١٢٤٢١٧٠١٠١٠ بالدولار الأمريكي
٢.	البنك العربي الإفريقي الدولي	١٠٢٠٩٩١٢١٠٠١٠٢٠١
٣.	بنك الإسكندرية	١٠١٦٦٦٧٧٧٠٠١ ١٠١٦٦٦٧٧٧٠٠٣
٤.	البنك التجاري الدولي	١٠٠٠١٤٢٨٦٥٥٦ ١٠٠٠٢٣٧٠٦٤١٧
٥.	بنك مصر	١٠٥٠٠١٠٠٠٦٦٦٧٧٧
٦.	بنك فيصل الإسلامي المصري	١٥٦٦٦٧٧٧
٧.	بنك المصرف المتحد	٠٠٥٢-٦٠٦٧٧٧-٠٠١ ٠٠٥٢-٦٠٦٧٧٧-٠٠٢ بالدولار الأمريكي
٨.	بنك الإمارات دبي الوطني	٠٤٥٩٢٤٥٩٧٧٣٠٤ ١٠١٩٢٤٥٩٧٧٣٠١
٩.	بنك قطر الوطني الأهلي	٢٠٣١٢٦٧١٦٥-٥٣
١٠.	بنك أبو ظبي الأول مصر	٠٠٦٦٦٧٧٧٠٠٠١



الترخيص رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢٤ الصادر لمؤسسة بنك الشفاء المصري

١١	البنك الأهلي الكويتي	٧٤٧٩٤٢ ٢٦٩٥٥٩٠
١٢	البنك المصري للتنمية الصادرات	٢٠٢٠٠٦٦٦٧٧٧٠١٠١٧ ٢٠٢٠٠٦٦٦٧٧٧٠٤٠١٤ فيروس سي
١٣	بنك البركة مصر	٨٠٥٠٠٠١٠٥٩٦٦٥٠٠١
١٤	البنك الأهلي المتحد	٠٠١٦-١٦٦٧٧٧-٠٠١
١٥	بنك قناة السويس	٦٦٦٧٧٧١٠١٠٠١٠١
١٦	بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	٠٣٢٠٣٠٣٠٦٩٥١٠٠١٠

٠. الجمع عن طريق كافة قنوات التوزيع الالكتروني المختلفة بالبنوك المذكورة بعالية .

- الترخيص الصادر للمؤسسة رقم (١٤٨) لسنة ٢٤ بجمع التبرعات على الحسابات والبنوك المذكورة بعالية هو ترخيص علي مستوى الجمهورية للجمع من الداخل فقط طبقاً للقانون المشار إليه بعالية ولا يجوز تلقي تبرعات من الخارج علي هذا الحساب سواء من المصريين المقيمين بالخارج أو الأجانب وفي حالة حدوث ذلك يتم تجنب البالغ وتحذير إجراءات قبول المنح الواردة من الخارج.

- يجوز للمؤسسة السحب من الحسابات الخاصة بالترخيص خلال فترة الجمع وعلى البنك المشاركة في جمع التبرعات الالتزام بمدة الترخيص وغلق الحساب فور انتهاء المدة المقررة للترخيص .

١. الجمع عن طريق الواقع الالكتروني والفيزا كارد .

٢. الجمع عن طريق شركات التحصيل الآتية :

- الرسائل النصية القصيرة : من خلال إرسال رسالة علي رقم ٩٦٩٩ علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بالبنك العربي الإفريقي الدولي حساب رقم ١٠٢٠٩٩١٢١٠٠٢٠٢ .

شركة فوري : علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بينك أبو ظبي الأول مصر حساب رقم ٠٠٦٦٦٧٧٧٠٠٣ .

شركة مصارى : علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بالبنك العربي الإفريقي الدولي حساب رقم ١٠٢٠٩٩١٢١٠٠١٠٢٠٣ .

شركة فودافون كاش : علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بينك الإسكندرية حساب رقم ١٠١٦٦٧٧٧٠٠٤ .

شركة الأهلي ممكنا : علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بينك قطر الوطني الأهلي رقم ٢٠٣١٤٩٦٤٩٤٢/٧٩ .

- الجمع من خلال الفكرة المتبقية من العملاء المتزددين علي صيدليات العزيزي علي أن يتم تحويل الإيراد علي حساب المؤسسة بينك الشركة المصرفية العربية الدولية رقم ٠٣٢٠٣٠٣٠٦٩٥١٠٠١١ .

- تلتزم المؤسسة باتخاذ ما يلزم حيال الشركة المشتركة في جمع التبرعات للقيام بتحويل إجمالي حصيلة الترخيص للجمعية علي رقم الحساب المشار إليه أولاً بأول علي الحساب المذكور بعالية ، وذلك حتى لا يكون هناك مخالفة لتجاوز مدة التصفية .

- الجمع عن طريق الواقع الالكتروني للمؤسسة والفيزا كارد وماكينات ال POS والطابعات الالكترونية الموجودة بالواقع التسويقية المخصصة لجمع المال التابعة للمؤسسة .

٣. الإيصالات غير محددة القيمة : الجمع عن طريق الإيصالات غير محددة القيمة على أن يكون الجمع في الفترة من ١/٥/٢٠٢٤ إلى ١٢/٣١/٢٠٢٤ بطبع عدد " ١٠٠٠ " ((الف دفتر)) إيصالات غير محددة القيمة بكل دفتر خمسون إيصال من أصل وصورة ترقيم من " ١ " إلى " ٥٠٠٠ " .

▪ ثبت الإيصالات في دفاتر بأرقام مسلسلة يوضح على غلاف كل دفتر عدد ما به من إيصالات على أن تكون الإيصالات من أصل وصورة واحدة .

▪ يوضع على كل إيصال وصورته اسم الجمعية أو المؤسسة الأهلية المرخص لها ورقم قيدها ورقم الترخيص وتاريخ بدء الجمع ونهايته ، وتحتم الإيصالات وصورها بخاتم الجمعية أو المؤسسة الأهلية المرخص لها على أن ترسل بعد ذلك إلى الجهة الإدارية المختصة لختمها بخاتمتها مع الاحتفاظ ب إيصال وصورته من الإيصالات المختومة توضع في ملف الجمعية أو المؤسسة الأهلية المرخص لها بالجهة الإدارية المختصة ، وعلى الجمعية أو المؤسسة الأهلية طالبة الترخيص تقديم تفويض كتابي مختوم بخاتمتها وموقاً عليه من رئيس مجلس



الترخيص رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢٤ الصادر لمؤسسة بنك التففاء المصري

إدارتها أو مجلس الأمانة بحسب الأحوال باسم المندوب الذى تفوضه لختم الإيصالات على ان يجدد هذا التفویض عند تغيير المندوبين ، ويوقع محضر الختم النهائي أمين صندوق الجهة المرخص لها أو من ينوبه مجلس الإدارة من بين أعضائه وممثل الجهة الإدارية.

• يستعمل الكرتون ذو الوجهين عند تحرير الإيصالات ويراعى عند الجمع بشيكات كتابة رقم الشيك وتاريخه واسم البنك المسحوب عليه، كما يوضح اسم القائم بالجمع واسم المترعرع وعنوانه .

• يراعى استعمال الإيصالات وفقاً لأرقامها المسلسلة بالدفتر ويدون المبلغ بالأرقام والحرروف بصورة واضحة .

• إذا فقد أحد دفاتر الإيصالات المستخدمة في الجمع يكون أداء قيمة المفقود منها حسب أكبر حصيلة دفتر تم الجمع بموجبه في الترخيص وفي حالة فقد إيصال أو أكثر من أحد الدفاتر المستخدمة في الجمع يكون أداء قيمة المفقود حسب أكبر قيمة إيصال تم الجمع بموجبه في نفس الدفتر وذلك دون اخلال بما يترتب على ذلك من مسؤولية قبل الغير وعلى مجلس الأمانة بحسب الأحوال إتخاذ الإجراءات القانونية للإعلان عن فقد الدفتر أو الإيصالات على نفقة المتسبب .

• في حالة إشتراك أكثر من جمعية أو مؤسسة الأهلية مرخص لها للمعاونة في الجمع لا يجوز أن يزيد نصيبها من الجمع على ٥٠٪ مما جمعته بعد إستبعاد المصروفات الإدارية. تحرض الدفاتر المستعملة والإيصالات بعد إنتهاء مدة الجمع في كشوف تقدم للجهة الإدارية المختصة مصحوبة بالدفاتر والإيصالات للمراجعة وذلك خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ انتهاء مدة الجمع ويحرر محضر التصفية مبيناً فيه ما تم بشأن إعدام دفاتر الإيصالات غير المستعملة ويعمل عليه أمين صندوق الجمعية أو المؤسسة الأهلية أو من ينوبه مجلس الإدارة أو مجلس الأمانة بحسب الأحوال من بين أعضائه وممثل الجهة الإدارية المختصة ويختتم المحضر بخاتم الجهة الإدارية المختصة .

ثالثاً : لا يجوز أن تزيد المصروفات الإدارية عن ((٢٠ %)) من الإيرادات شاملة عمولة التوزيع والمصروفات الإدارية .

رابعاً : تتم التصفية النهائية خلال ستون يوماً من انتهاء فترة الترخيص وذلك بمعرفة المسؤولين عن المؤسسة والإدارة العامة للجمعيات (جمع المال) ويحرر محضر التصفية بذلك .

خامساً : - أي إخلال بأحدى هذه الشروط يعتبر مخالفة لأحكام القانون واللائحة التنفيذية المنظمة لقواعد وشروط جمع المال.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام !!!

تحريراً في : ٢٠٢٤/٤/٣٠ م

محمد كامل

المدير العام
(أ. محمد فزیه)



كداشت

محمد